

قرار المجلس التنفيذي رقم (5) لسنة 2017

بشأن

استرداد الرسوم المستوفاة عن الاستثناءات من المُحددات التخطيطية والبنائية في إمارة دبي

نحن حمدان بن محمد بن راشد آل مكتوم ولي عهد دبي رئيس المجلس التنفيذي

بعد الاطلاع على القانون رقم (3) لسنة 2003 بشأن إنشاء مجلس تنفيذي لإمارة دبي،
وعلى القانون رقم (1) لسنة 2016 بشأن النظام المالي لحكومة دبي،
وعلى النظام رقم (10) لسنة 2006 بشأن طلبات التعديل على أنظمة التخطيط والبناء في إمارة دبي،
وعلى النظام رقم (3) لسنة 2007 بشأن طلبات التعديل على استعمالات الأراضي والمباني في إمارة دبي،
وعلى أمر تأسيس مجلس بلدية دبي لسنة 1961، ويُشار إليها فيما بعد بـ "البلدية"،
وعلى الأمر المحلي رقم (2) لسنة 1999 بشأن تصنيف وتقنين استعمالات الأراضي والمباني في إمارة دبي وتعديلاته،
وعلى الأمر المحلي رقم (3) لسنة 1999 بشأن تنظيم أعمال البناء في إمارة دبي وتعديلاته،
قررنا ما يلي:

استرداد الرسوم

المادة (1)

يجوز للشخص الذي صدرت له موافقة من البلدية على استثناء أرضه أو مبناه من بعض المحددات التخطيطية والبنائية، أو تعديل نوع استعمالها وفقاً لأحكام النظام رقم (10) لسنة 2006 والنظام رقم (3) لسنة 2007 المُشار إليهما، التقدّم إلى البلدية بطلب استرداد الرسم الذي قام بسداده للحصول على الموافقة، شريطة ما يلي:

1- أن يُقدّم الأسباب المُبرّرة التي تحول دون الاستفادة من الموافقة.

2- أن يتم إلغاء الموافقة الصادرة له.

3- أن يتم استقطاع ما نسبته (20%) من مقدار الرسم المطلوب استرداده كبديل مصاريف إدارية لصالح البلدية.

نطاق التطبيق

المادة (2)

يُطبّق هذا القرار على كافة الموافقات التي تصدر عن البلدية في شأن طلبات الاستثناءات المُقدّمة إليها، بما في ذلك الموافقات التي صدرت عنها قبل العمل بأحكامه وتم تسديد الرسوم المقرّرة عليها.

أيلولة المبالغ المُستقطعة

المادة (3)

تؤول حصيلة المبلغ الذي يتم استقطاعه بموجب البند (3) من المادة (1) من هذا القرار إلى حساب الخزنة العامة لحكومة دبي.

إصدار القرارات التنفيذية

المادة (4)

يُصدر مدير عام البلدية القرارات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القرار.

السريان والنشر

المادة (5)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

حمدان بن محمد بن راشد آل مكتوم

ولي عهد دبي

رئيس المجلس التنفيذي

صدر في دبي بتاريخ 30 يناير 2017م

الموافق 2 جمادى الأولى 1438هـ